#### مذكرة توجيهية

صدر هذا المطبوع باللغة العربية بفضل المساهمة السخية التي قدمتها مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية – المملكة العربية السعودية.

# مؤسسة سلطان بن عبد العزيز آل سعود الخيرية SULTAN BIN ABDULAZIZ AL-SAUD FOUNDATION



# تقديم الدعم لأغراض رسم السياسات في ميدان التراث الثقافي غير المادي

# مذكرة توجيهية عامة

#### جدول المحتويات

لماذا هذه المذكرة التوجيهية؟	3
لتوجيهات المفاهيمية	
هيكل هرمي للسياسات والقوانين	
صنع السياسات في سياق الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية	
صنع السياسات في سياق الصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي	
لسياقات الوطنية لصنع السياسات المتعلقة بصون التراث الثقافي غير المادي	
التوجيهات العملية	
روبين ننوع النهج	
ص على الرئيسية التي تنشأ في مجال صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي	
دور الخبراء الاستشاريين في تقديم الدعم الفعال في مجال السياسات	
ـور «عبررع الاستساريين في عليم العديم العدي بحل السياسات لخطوات الممكنة في تقييم للاحتياجات	
حصوات المذكرة التوجيهية ملحقات المذكرة التوجيهية	
لملحق الأول: المختصرات	
لملحق الثاني: إرشادات للخبراء الذين يسدون خبرة في مجال السياسات	
C 1 C 1	
لملحق الرابع: قائمة مرجعية	28

#### لماذا هذه المذكرة التوجيهية؟

موجب اتفاقية صون التراث الثقافي غير المادي (ويشار إليها أدناه بـ"الاتفاقية")، تُشجَّعُ الدول الأطراف على وضع أو تعديل سياسة عامة وتشريعات بشأن التراث الثقافي غير المادي، للمساعدة على تنفيذ الاتفاقية (المادة 13؛ الفقرات عديل سياسة عامة وتشريعات التنفيذية). ويلزم أن تحيئ الدول الأطراف بيئة تمكينية على الصعيد الوطني (أ) يحظى فيها التراث الثقافي غير المادي بالتقدير والاحترام، (ب) وتتأتى فيها مساعدة الجماعات والمجموعات والأفراد المعنيين عند الضرورة في صون  $^2$  تراثهم الثقافي غير المادي، (ج) ويمكن في إطارها الاعتراف برعاية المجتمع المحلى لها وحمايتها.

وقد رسم العديد من الدول فعلاً سياسات متعلقة بالتراث الثقافي غير المادي. ويمكن أن تشمل تعديلاً للسياسات والتشريعات القائمة، أو توسيع ولايات المؤسسات القائمة، أو رسم سياسات وسن قوانين جديدة وإنشاء مؤسسات ومبادرات جديدة. بل إنه قد يكون من الأهم أحياناً تحديد الجوانب التي قد تعيق فيها الأنظمة القائمة استمرار انتقال التراث الثقافي غير المادي وممارسته ثم اتخاذ إجراءات تبعاً لذلك، بدل التركيز على وضع أنظمة جديدة. ولا يزال بعض الدول في طور تقرير أنسب التعديلات أو الإضافات اللازم القيام بما للأطر القانونية وأطر السياسات، إن وجدت، من أجل دعم تنفيذ الاتفاقية. ولذلك تُلتمس أحياناً من اليونيسكو المشورة بشأن السياسات والتشريعات المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. ومن ثم نشأت الحاجة إلى وضع هذه المذكرة التوجيهية.

ويمكن أن يكون لمصطلح "سياسة عامة" العديد من المعاني، لكنه يستعمل في هذا السياق لوضع نظام مسارات العمل والمبادئ التوجيهية والإجراءات التي تعتبر مفيدة للغرض المحدد المتمثل في صون التراث الثقافي غير المادي، وعندما نتحدث عن السياسة العامة المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي، فإننا ندرج فيها السياسات التي تتوحى تحديداً دعم صون التراث الثقافي غير المادي رغم أن أهدافها الثقافي غير المادي كما ندرج فيها تلك السياسات التي يمكن أن تؤثر على صون التراث الثقافي غير المادي رغم أن أهدافها قد تكون مختلفة إلى حد ما. ولذلك، فإن السياسة المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي تقم الثقافة وسياسات أخرى من قبيل التعليم، والصحة، والأمن الغذائي، والهجرة وما إلى ذلك. وتتمظهر سياسات الدولة عادة في الدساتير، ووثائق السياسة العامة والنصوص التشريعية والتدابير التنظيمية. وقد لا تكون سياسات الدولة مكتوبة رسمياً دائماً بل يعبر عنها من خلال إجراءات صنع القرارات، وبناء المؤسسات، والقوانين وأولويات التمويل مثلاً. وصنع السياسات عملية معقدة تنطوي على أمور تتجاوز صوغ وثيقة؛ بل إنه يتعين إيلاء العناية الواجبة للقدرة على تنفيذ الإجراءات المقترحة بما فيها الدعم السياسي ودعم ذوي المصلحة، وتوفير الموارد والحوافر لأغراض التنفيذ.

والتراث الثقافي غير المادي مجال جديد نسبياً لرسم السياسات تقدم بشأنه الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية بعض الاقتراحات

تَ هُمة بطبيعة الحال فئات ومنظمات أخرى (من قبيل القادة التقليديين) تصنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي التي قد تؤثر على صونه.



<sup>1</sup> ويشار إليهم أدناه بالجماعات.

<sup>2</sup> تعرف المادة 2 -3 من الاتفاقية الصون بكونه "التدابير الرامية إلى ضمان استدامة التراث الثقافي غير المادي، بما في ذلك تحديد هذا التراث وتوثيقه وإجراء البحوث بشأنه والمحافظة عليه وحمايته وتعزيزه وإبرازه ونقله، لا سيما عن طريق التعليم النظامي وغير النظامي، وإحياء مختلف حوانب هذا التراث".

بشأن تدابير السياسة العامة الممكنة، لكنها لا تقدم أي توجيه للخبراء بشأن كيفية إسداء مشورة السياسة العامة. وتقدم هذه المذكرة التوجيهية مشورة مفاهيمية وعملية واسعة للخبراء الذي يضطلعون بتقييمات للاحتياجات القطرية بشأن سياسة صون التراث الثقافي غير المادي في سياق الاتفاقية. وتحدف إلى توجيه الخبراء لطرح الأسئلة من أجل فهم الصورة الكبرى على أحسن وجه ومساعدة البلد على الانكباب على آثار مختلف خيارات السياسة العامة، وكذلك تحديد التحديات والاحتياجات في الدولة ذات الصلة واقتراح الجالات التي يمكن مواصلة تنمية القدرات فيها. ويمكن الاطلاع على مواد أكثر تفصيلاً في أوراق المعلومات المقترنة بها، والتي تسهب في تناول مجالات محددة من السياسة العامة من قبيل الأحكام الدستورية، وعملية صوغ سياسة التراث الثقافي غير المادي، والسياسات في قطاعي الثقافة والتعليم، وكذلك في طائفة من المساورية، وعملية العامة الأخرى التي تتقاطع مع التراث الثقافي غير المادي (من قبيل التنمية الاقتصادية، والاستدامة البيئية، والمساواة بين الجنسين، والتماسك الاجتماعي والسلام، وما إلى ذلك). وبالإضافة إلى تقديم أفكار عن المسائل التي يلزم تناولها في كل مجال من هذه الجالات، تقدم أوراق المعلومات إحالات إلى الاتفاقية ونصوصها، وتورد أمثلة وتجارب محددة في مجال صنع السياسات في بلدان أخرى.

وتتخذ المذكرة التوجيهية من الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية منطلقاً، وتستند إلى وثائق تتعلق بعمل أجهزة الاتفاقية، كما تستند إلى التقارير الدورية للدول الأطراف في الاتفاقية، وإلى ما تأمر بإجرائه لهذا المشروع من بحوث وحدة بناء القدرات التابعة لشعبة التراث الثقافي غير المادي في مقر اليونسكو بباريس، وغيرها من الأدبيات ذات الصلة.

# التوجيهات المفاهيمية

# هيكل هرمي للسياسات والقوانين

نظراً لتنوع الترتيبات في الدول، يصعب تقديم نبذة عن السياسات والقوانين التي من شأنها أن تغطي كل النظم. غير أننا نبدي في هذا المقام بضع ملاحظات عامة بشأن العلاقة بين شتى أنواع الصكوك القانونية.

إن السياسات والقوانين والأنظمة تترابط بعلاقة هرمية. فمن حيث الوثائق الوطنية، يأتي الدستور في قمة الهرم القانوي للدولة عموماً. واللوائح هي وثائق تصوغها الوزارات، أو وكالات الدولة أو غيرها من الهيئات المرخص لها بذلك وتشرح الكيفية التي سيطبق بها القانون، إذ تبين مثلاً ما ينبغي أن يقوم به ذوو المصلحة للتقيد بالقانون. والتشريع مصطلح آخر يقصد به القانون المكتوب الذي تسنه هيئة تشريعية أو سلطة مختصة أخرى في بلد من البلدان. وتصاغ وثائق السياسة العامة تحت إشراف الحكومة وتبين الأهداف والأساليب والمبادئ العريضة التي ستستخدمها حكومة لتوجيه الإجراءات بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، وضع تشريعات أو لوائح أكثر تحديداً.

وبالإضافة إلى الوثائق الوطنية، تصدق الدول عادة على مئات الصكوك الدولية، بما فيها الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. وقد تكون الدول أيضاً أعضاء في هيئات دولية من قبيل منظمة التجارة العالمية، أو منظمة البلدان المصدرة للنفط أو صندوق النقد الدولي فتلزمها هذه المنظمات باتباع نهج معينة في السياسة العامة. ولدى التصديق على صكوك دولية (أو في تاريخ لاحق)، قد يسمح للدول بإصدار إعلانات أو إبداء تحفظات فيما يتعلق بهذه الصكوك، تعلن أنها لن تقبل بعض



الالتزامات الواردة فيها أو صيغاً منها. وبمجرد التصديق على صك دولي، لا يصبح ذلك الصك تلقائياً قانوناً في الدولة. ففي الدول المدعوة بالدول ذات النظام "المزدوج" 4، يلزم إدراج الصكوك الدولية في القانون الوطني لكي يكون لها مفعول بعد التصديق عليها، وتتباطأ الدول أحياناً في القيام بذلك. وفي بعض الدول، حدثت أمور كثيرة منذ التصديق على اتفاقية التراث الثقافي غير المادي، في حين لم يحدث أي شيء جدير بالإشارة في دول أحرى.

ويمكن أن تقع الأحكام المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي في جملة من الأماكن داخل النظام القانوني منها: الدستور، والقانون العرفي، والسياسة العامة والتشريع المتعلقان بطائفة واسعة من المواضيع، كما يمكن أن تقع في السياسات الثقافية العامة، أو في السياسات والتشريعات الفرعية في قطاعات الثقافة. وينبغي النظر أيضاً في الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية التحدد الإطار الوطني للمعونة الإنمائية الخارجية أو مخصصات ميزانية الدولة.

وينقل العديد من الدول صلاحية صنع السياسات المتعلقة بالثقافة لمستويات دنيا من الإدارة أو الحوكمة، ولبعضها نظم قانونية تعددية تستوعب بعض الأشكال من القانون العرفي، وبالتالي لها أحكام مختلفة تسري على مختلف الجماعات في الدولة.

ويمكن الوقوف على الشكل الأكثر انتشاراً من نقل الصلاحيات  $^{5}$  (الذي سميناه نقلاً إقليمياً للصلاحيات) في نوع معين من النظام الاتحادي. فعلى سبيل المثال، تتولى الدولة، في الأرجنتين، مسؤولية الترويج للسياسات الاتحادية بشأن التراث الثقافي غير المادي، لكن كل مقاطعة مستقلة من المقاطعات الأربع والعشرين تتولى مسؤولية تنفيذها في إقليمها. والنوع الثاني من نقل الصلاحيات الذي يلزم النظر فيه – وهو النقل غير الإقليمي للصلاحيات – يمكن أن يعزى عادة إلى وجود جماعات من السكان الأصليين أو جماعات الأقليات في دولة لا تقتصر احتياجاتها أو نظم الحوكمة فيها على منطقة معينة.

وحتى في الحالات التي لا تكون فيها للقادة التقليديين، أو غيرهم من هياكل القيادة التقليدية في الجماعة سلطة إدارية قائمة على الإقليم، فإن الحكومة المركزية يمكن أن تعترف بدورهم في العمليات البديلة لفض النزاعات، مثلاً، أو تخول إليهم بعض المهام عن طريق القانون العرفي. <sup>6</sup> فالسلطات التقليدية من قبيل الشيوخ أو الرؤساء، وهياكل الحوكمة التقليدية، يمكن أن تقوم بدور مركزي في تمثيل الجماعات، وفي نقل التراث الثقافي غير المادي وصونه وإدارته وإدارة المجالات والموارد الطبيعية المتعلقة بممارسة التراث الثقافي غير المادي. وبطبيعة الحال، فإن هياكل القيادة التقليدية كانت تشهد دائماً تغييراً مع مضي الزمن فتنازعها الجماعة في سلطتها أحياناً. ويمكن أن يشهد اعتراف الدولة بهذه الهياكل تقلباً تبعاً للسياق السياسي. فاعتراف الدولة بأنواع معينة من القادة، وتعيين القادة التقليديين وتدوين القانون العرفي امور من شأنها أن تعيد ابتكار القيادة التقليدية كلياً.



http://en.wikipedia.org/wiki/Monism\_and\_dualism\_in\_international\_law انظر

<sup>5</sup> نقل الصلاحيات هو الإسناد القانوني للسلطات من حكومة مركزية لدولة ذات سيادة إلى إدارة على الصعيد دون الإقليمي، من قبيل إدارة على الصعيد الإقليمي أو المحلى. وهو شكل من أشكال اللامركزية الإدارية.

<sup>6</sup> دراسة تقارير الدول الأطراف ITH/14/9.COM/5.a ،2014، الفقرة 11.

وعندما تختار الدولة نقل بعض من سلطتها إلى هياكل القيادة التقليدية، فإنما قد تتحسب لنظام قانوني تعددي. وليست كل النظم القانونية التعددية سواء: بل إن بالإمكان التمييز بين التعددية "الضعيفة" والتعددية "العميقة". ففي النظم التوصف بالتعددية القانونية الضعيفة، يكون القانون العرفي جزءاً من النظام القانوني السائد الذي يقر ذلك القانون: فالقواعد العرفية "يأخذها نظام الدولة من سياقها المؤسسي ويطبقها". وفي النظم التي توصف بالتعددية القانونية العميقة، تعتبر الدولة أن المبادئ التي يستند إليها النظام القانوني السائد، وبالتالي يفسح للمؤسسات العرفية ذات الصلة المجال للعمل بصورة مستقلة عن هياكل الدولة. ويؤثر اختيار الدولة التعددية 'الضعيفة' أو التعددية 'العميقة' على مقدار السلطة المخولة للقادة التقليديين، وعلى نطاق سلطتهم. وثمة علاقة مفاهيمية وثيقة بين المبادئ التي يستند إليها القانون العرفي، وأشكال السلطة التقليدية، والنظم الاجتماعية داخل الجماعات مفاهيمية وثيقة بين المبادئ التي يستند إليها القانون العرفي، وأشكال السلطة التقليدية، والنظم الاجتماعية داخل الجماعات المتعلقة بصون التراث الثقافي غير المادي، النظر في العلاقة القانونية والإدارية والمفاهيمية بين الدولة والمصادر التقليدية للسلطة المتعلقة بصون التراث الثقافي غير المادي، النظر في العلاقة القانونية والإدارية والمفاهيمية بين الدولة والمصادر التقليدية للسلطة والنفوذ، وآثار ذلك على رسم السياسة المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي.

وبناء عليه، فإن صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي لا يتخذ دائماً شكل سياسة مستقلة للتراث الثقافي غير المادي في قطاع الثقافة. بل إن الأحكام المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي يمكن أن تدرج في التشريع المتعلقة بإدارة التراث، وفي المهام المؤسسية واللوائح وما إلى ذلك. وبعض السياسات تذكر صراحة التراث الثقافي غير المادي؛ وبعضها الآخر قد يكتفى بالتأثير على صونه بصورة غير مباشرة.

## صنع السياسات في سياق الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية

إن الالتزامين الرئيسيين الواقعين على عاتق الدول الأطراف بموجب الاتفاقية هما اتخاذ "التدابير اللازمة" لصون التراث الثقافي غير المادي الموجود في أراضيها ووضع قوائم حصره، غير المادي الموجود في أراضيها ووضع قوائم حصره، بمشاركة كاملة للجماعات المعنية، واستيفاء هذه القوائم بانتظام (المادة 11(ب) و12-1). و ولا تفرض الاتفاقية على الدول الأطراف إلا القليل من الالتزامات الملزمة إلزاماً واضحاً، ورغم أن المادة 13 تشجع وضع سياسات وتشريعات لصون التراث الثقافي غير المادي، فإنحا لا تفرض التزاماً صريحاً بالقيام بذلك. 10 وتماشياً مع روح الاتفاقية، فإن الدور العام للدول الأطراف وغيرها من الجهات ذات المصلحة في صون التراث الثقافي غير المادي (من قبيل الباحثين والمنظمات غير المحكومية)، هو مساعدة الجماعات على صون تراثها الثقافي غير المادي، إما بتقديم مساعدة عملية محددة في صون عنصر

<sup>10</sup> توظف المادة 13 صيغة تشجيعية لكنها صيغة غير ملزمة: "تسعى كل دولة طرف إلى" اعتماد سياسات.



Forsyth, M. 2012, 'Do You Want it Giftwrapped? Protecting Traditional Knowledge in the Pacific Island Countries', in Peter Drahos and Susy Frankel (ed.), Indigenous peoples' innovation: Intellectual Property Pathways to Development, ANU ePress, Canberra, pp. 189-214.

<sup>8</sup> Forsyth, 'Do You Want it Giftwrapped? وانظر أيضاً 4 Forsyth, 'Do You Want it Giftwrapped? وانظر أيضاً (ANU Press).

<sup>9</sup> يتعين على الدول الأطراف أيضاً تقديم مساهمات لصندوق التراث الثقافي غير المادي (المادي 1-26) وتقديم تقارير دورية عن أنشطتها بموجب الاتفاقية (المادة 29).

من عناصره، أو بالمساهمة في تدابير أعم تهيئ بيئة تمكينية للصون.

ورغم أن معظم إجراءات صون تراث ثقافي غير مادي محدد ستتخذ على المستوى المحلي، داخل الجماعات أو المجموعات المعنية، فإن الاتفاقية وتوجيهاتها التنفيذية تشجع مع ذلك الدول على إحداث بيئة مؤسسة ومهنية داعمة للصون، بالقيام مثلاً بما يلى:

- وضع سياسات ولوائح وتشريعات متعلقة بالتراث الثقافي غير المادي أو تعديل السياسات القائمة (المادة 13؛ الفقرات 103-105 من التوجيهات التنفيذية).
- إدراج صون التراث الثقافي غير المادي. في الخطط والسياسات والبرامج الإنمائية على جميع المستويات (الفقرة 170 من التوجيهات التنفيذية)؛
- إحداث أو تعيين أجهزة للمساعدة في صون التراث الثقافي غير المادي (المادة 13 (ب)؛ الفقرة 109 من التوجيهات التنفيذية)؛
- إنشاء أو تعزيز مراكز التوثيق لإدارة المعلومات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي وتسهيل الاستفادة منها (المادة 10 (د)؛ الفقرة 109 من التوجيهات التنفيذية)، وتبادل الخبرة والمعلومات دولياً (المادتان 1 (د) و19، والفقرات 88-88 من التوجيهات التنفيذية)؛
- بناء القدرة على الصون لدى الجهات ذات المصلحة، بما فيها الجماعات المعنية (المادة 13 (د) (1)، 14؛
   الفقرات 82، و86 و107 (ك))؛
- اعتماد التدابير المالية للمساعدة في صون التراث الثقافي غير المادي (المادة 13(د)) وإحداث حوافز ضريبية للمساهمة في صندوق التراث الثقافي غير المادي (الفقرة 78 من التوجيهات التنفيذية)؛
- إحداث أجهزة استشارية أو آليات تنسيق لتحديد التراث الثقافي غير المادي، ووضع قوائم الحصر وتنفيذ البرامج، وما إلى ذلك (الفقرة 80 من التوجيهات التنفيذية)؛
- تشجيع التعاون والتواصل بين الجماعات والخبراء ومراكز الخبرة ومؤسسات البحوث والشبكات الدولية للمؤسسات المعنية بالتراث الثقافي غير المادي ومراكز الفئة 2 (الفقرات 79-80 و 86 و 88 من التوجيهات التنفيذية).

ولدى العمل من أجل إنشاء بنية تحتية لدعم أنشطة الصون، تشجع الاتفاقية بقوة أيضاً، بل وتشترط بموجب المادة 11 (ب)، أن تراعى الدول الأطراف مصالح وحقوق الجماعات المعنية. 11

وتشجع الاتفاقية وتوجيهاتما التنفيذية أوسع مشاركة ممكنة للجماعات المعنية في كل الأنشطة المتعلقة بتراثها الثقافي غير

<sup>11</sup> لماكانت الاتفاقية اتفاقاً بين الدول، فإنه لا تفرض أي التزامات على الجماعات أو على ذوي المصلحة الآخرين.



المادي (المادتان 11(ب) و15)، بما في ذلك وضع وتنفيذ خطط/تدابير لصون تراثها الثقافي غير المادي (المادة 15؛ والفقرات 1-2، و7 و29 من التوجيهات التنفيذية)؛ وإعداد ملفات الترشيح المتعلقة بتراثها الثقافي غير المادي لأغراض الإدراج في قوائم وسجل الاتفاقية (الفقرات 1-2 و 7 من التوجيهات التنفيذية). وفي معرض تشجيع مشاركة الجماعات وموافقتها على الأنشطة المتعلقة بتراثها الثقافي غير المادي، ترغب الاتفاقية تحديداً في تفادي الاستحواذ على التراث الثقافي غير المادي، وأو لغيرها من سياقه (الفقرة 102 من التوجيهات التنفيذية). فينبغي ألا يصبح التراث غير المادي ملكية للدولة (أو لغيرها من الجهات ذات المصلحة من قبيل مؤسسات البحوث) عن طريق إجراءات وضع قوائم الحصر، أو الترشيح، أو الصون (انظر أيضاً المادة 3 (ب)). وينبغي أن تسعى الدول إلى ضمان حماية حقوق الجماعات المعنية على تراثها الثقافي غير المادي (الفقرة 104 من التوجيهات التنفيذية). وينبغي حماية سيطرة الجماعات على تراثها الثقافي غير المادي إلى أقصى حد ممكن (المادة 13 (د) (2)). ولدى القيام بذلك، من المهم ألا يغرب عن الذهن أنه ليس في عناصر التراث الثقافي غير المادي ولا في الجماعات المعنية ما هو "جامد" زمنياً؛ فهذه العناصر ليست كيانات ثابتة ومحددة. والجماعات المعنية ما هو "جامد" زمنياً؛ فهذه العناصر ليست كيانات ثابتة ومحددة. والجماعات والمجموعات ليست متجانسة، وقد تشهد صراعاً داخلياً وانقساماً طبقياً.

وعلاوة على ذلك، فإنه يستفاد من روح الاتفاقية أن التراث الثقافي غير المادي يمكن أن يقوم بدور فعلي ليس فقط في تعزيز مبادئ السلام، بل وفي بلوغ التنمية الاقتصادية والاجتماعية الشاملة للجميع، والاستدامة البيئية. وفي هذا الصدد، خصص الفصل السادس من التوجيهات التنفيذية بأكمله لموضوع صون التراث الثقافي غير المادي والتنمية المستدامة. فهو يهيب بالدول الأطراف:

- الاعتراف بأهمية دور التراث الثقافي غير المادي بصفته محركاً وضامناً للتنمية المستدامة وتعزيز ذلك الدور؟
- وإدراج صون التراث الثقافي غير المادي. في الخطط والسياسات والبرامج الإنمائية على جميع المستويات (الفقرة 170 من التوجيهات التنفيذية).

وتماشياً مع روح الاتفاقية، ينبغي أن يهدف رسم سياسة التراث الثقافي غير المادي بالتالي إلى:

- مساعدة الجماعات المعنية (عند الاقتضاء) في صون تراثها الثقافي غير المادي، بطرق منها مثلاً بناء القدرات، بدل إناطة هذه المهمة بخبراء خارجيين أو وكالات تابعة للدولة (المواد 1 و 3 و 15؛ الفقرة 80 من التوجيهات التنفيذية)؛
- تشجيع التوعية بتنوع التراث الثقافي غير المادي وقيمته واحترامه والاعتراف به في أراضي الدول (المادة 1، الديباجة)، بدل التركيز على التراث الثقافي غير المادي لجموعة واحدة فقط أو إحداث تسلسل هرمي بين شتى عناصر التراث الثقافي غير المادي؛
- تعزيز المشاركة المتواصلة للجماعات في إدارة تراثها الثقافي غير المادي وكفالة حماية حقوقها (المادة 15)،12 بدل

<sup>12</sup> من المهم الإشارة في هذا المقام إلى أنه كثيراً ما تتعدد الاختلافات في الرأي واختلالات السلطة داخل الجماعات والمجموعات.



© UNESCO لا يستنسخ بدون ترخيص

- تمكين الغير من الاستحواذ عليه (الفقرة 104 من التوجيهات التنفيذية)؛
- ضمان المشاركة الفعلية لأصوات متعددة في عمليات صنع السياسات وفي سياسات صون التراث الثقافي غير المادة 15، والمادة 11 (ب))، بدل ترك هذه المهمة لبضعة أفراد من الجماعة، أو لخبراء حارجيين أو وكالات تابعة للدولة (الفقرات 79-99 من التوجيهات التنفيذية)؛
- الترويج لسبل النهوض بمبادئ حقوق الإنسان، والتنمية المستدامة والاحترام المتبادل في صون التراث الثقافي غير المادي (المادة 2-1)، بدل الترويج للتقاليد والأعراف المخلة بالاحترام والمتسمة بالتمييز والمضرة بيئياً (الفقرة 102 من التوجيهات التنفيذية)؛
- الترويج للسبل التي يمكن من خلالها للدول أن تتعاون مع دول أخرى وتطور التفاهم بين الثقافات عن طريق صون التراث الثقافي غير المادي العابر للحدود (المادتان 19 و 20)، بدل الترويج لـ"امتلاك" جماعات أو أقاليم محددة لممارسات التراث الثقافي غير المادي (الفقرة 104 من التوجيهات التنفيذية). 13

# صنع السياسات في سياق الصكوك الدولية الأخرى المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي

ترتبط أهداف ومرامي صون التراث الثقافي غير المادي بموجب الاتفاقية ارتباطاً وثيقاً بأهداف ومرامي عدد من الصكوك القانونية الدولية والإقليمية الأحرى. 14 وتشمل ما يلي:

- اتفاقيات اليونسكو الأخرى في ميدان الثقافة الاتفاقية المتعلقة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي (1972) 15 واتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي (2005) 16 وكذلك إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي لعام 2001؛17
- المعاهدات الدولية لحقوق الإنسان من قبيل الاعلان العالمي لحقوق الإنسان لعام 1948، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام 1966؛ والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية لعام



Background Paper for UNESCO Meeting, 'Intangible Heritage Beyond Borders 'انظر على سبيل المثال، Safeguarding Through International Cooperation', Bangkok, 20 and 21 July 2010.

<sup>14</sup> لشرح الفروق بين الاتفاقيات والمعاهدات والإعلانات وغيرها من الصكوك القانونية الدولية انظر https://treaties.un.org/Pages/overview.aspx?path=overview/definition/page1\_en.xml

<sup>15</sup> اتفاقية المتعلقة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي،

http://unesdoc.unesco.org/images/0011/001140/114044ab.pdf#page=130

<sup>16</sup> اتفاقية حماية وتعزيز تنوع أشكال التعبير الثقافي، http://unesdoc.unesco.org/images/0014/001429/142919a.pdf

<sup>17 |</sup> إعلان اليونسكو العالمي بشأن التنوع الثقافي، http://unesdoc.unesco.org/images/0012/001246/124687a.pdf#page=72

http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،

<sup>19</sup> العهدان الدوليان الخاصان بالحقوق المدنية والسياسية، وبالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية http://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/CESCR.aspx

- الصكوك الدولية المتعلقة بحقوق الأقليات والشعوب الأصلية من قبيل إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية (2007)، وإعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وأقليات دينية ولغوية، واتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169 (1989)؟20
- الصكوك الدولية المتعلقة بالمساواة بين الجنسين، من قبيل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1979)، ويروتوكولها الاختياري (200)<sup>21</sup>
- الصكوك الدولية لحماية حقوق الجماعات على تراثها الثقافي غير المادي. وتعترف المادة 8 (ي) من اتفاقية التنوع البيولوجي بحقوق الجماعات على معارفها التقليدية وحاجتها إلى التمتع بالمنافع المستمدة من استغلالها التجاري، 22 ويحدد بروتوكول ناغويا المبادئ التوجيهية للتقاسم المنصف والعادل للمنافع الناشئة عن استعمال الموارد الجينية. 23 وانظر أيضاً أعمال المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن حماية المعارف التقليدية وأعمالها بشأن حماية أشكال التعبير الثقافي التقليدي؛24
- الصكوك الإقليمية المتعلقة بالثقافة والتراث من قبيل الاتفاقية الإطارية بشأن قيمة التراث الثقافي بالنسبة إلى المجتمع (فارو، 2005) والاتفاقية الإطارية المتعلقة بحماية الأقليات القومية (مجلس أوروبا 157)، 25 والقانون النموذجي لمنطقة المحيط الهادي لحماية المعارف التقليدية وأشكال التعبير الثقافي (2002)،26 وإعلان رابطة أمم جنوب شرق آسيا بشأن التراث الثقافي (2000)،27 والميثاق الثقافي لأفريقيا (1976)28 وميثاق النهضة

إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية، http://www.un.org/esa/socdev/unpfii/documents/DRIPS\_ar.pdf. إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية أو لغوية، http://www.ohchr.org/AR/ProfessionalInterest/Pages/Minorities.aspx اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم 169

http://www.ilo.org/dyn/normlex/en/f?p=NORMLEXPUB:12100:0::NO::P12100\_ILO\_CODE:C169 انظر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة والصكوك الأحرى في

http://www.unesco.org/new/en/unesco/themes/gender-equality/resources/conventions-and-declarations/ 22 اتفاقية التنوع البيولوجي، المادة 8(ي), /http://www.cbd.int/traditional

> 23 بروتوكول ناغويا، http://www.cbd.int/abs/text/default.shtml

WIPO, Draft Articles for the Protection of Traditional Knowledge, and Traditional Cultural Expressions, http://www.wipo.int/tk/en/igc/draft\_provisions.html

Framework Convention on the Value of Cultural Heritage for Society,

http://www.coe.int/t/dg4/cultureheritage/heritage/ldentities/default\_en.asp; Framework Convention for the Protection of National Minorities, http://conventions.coe.int/Treaty/en/Treaties/Html/157.htm; 26 Pacific Model Law for the Protection of Traditional Knowledge and Expressions of Culture

http://www.forumsec.org.fj/resources/uploads/attachments/documents/PacificModelLaw,ProtectionofTKa ;ndExprssnsofCulture20021.pdf وانظر أيضا: ' and adveloping national legislation for the protection of traditional knowledge and expressions of culture based on the Pacific Model Law 2002' at http://www.wipo.int/edocs/lexdocs/laws/en/spc/spc001en.pdf

انظر: - http://cultureandinformation.asean.org/wp-content/uploads/2013/11/ASEAN-Declaration-on 27 Cultural-Heritage.pdf

Cultural Charter for Africa, http://www.au.int/en/treaties/cultural-charter-africa



الثقافية الأفريقية (ميثاق النهضة الأفريقية)،29 ومشروع الإعلان الأمريكي لحقوق الشعوب الأصلية.30

• بيانات السياسة الدولية بشأن الصلة بين الثقافة والتنمية المستدامة بما فيها القرارات المتعلقة بالثقافة والتنمية التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في عامى 2010 و2013.

وفي صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي، من المهم مراعاة هذه الصكوك والمناقشات الدولية والإقليمية لأنه، حتى في الحالات التي لا تكون فيها الدول قد صدقت رسمياً على تلك الصكوك، قد تؤثر هذه الأخيرة على كيفية تصور التراث الثقافي غير المادي وصونه وعلى كيفية الاضطلاع بالصون. ويجدر بالملاحظة أن بيئات السياسة العامة المستلهمة من شتى الصكوك الدولية يمكن أن تكون في حالة توتر مع بعضها البعض.<sup>32</sup> وهذا ما يفرض قيوداً ويتيح فرصاً في آن واحد لصنع السياسات المتعلقة بصونه وبمجالات أخرى من أنشطة الحكومة التي تؤثر على التراث الثقافي غير المادي.

# السياقات الوطنية لصنع السياسات المتعلقة بصون التراث الثقافي غير المادي

يمكن أن يكون صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي أداة مفيدة تساعد الدول على تهيئة بيئة تمكينية عامة لصون التراث الثقافي غير المادي تماشياً مع روح الاتفاقية. فيمكنه أن يبرر تمويل الجهود الرامية إلى ضمان صون التراث الثقافي غير المادي في الدولة ويقره وينسقه ويضمنه. ويمكنه أن يوضح ويعمق العلاقة بين صون التراث الثقافي غير المادي والأهداف الأخرى للسياسة العامة (من قبيل التعليم والصحة والتنمية الاقتصادية)، وبين تنفيذ الاتفاقية وغيرها من الصكوك القانونية الدولية أو الإقليمية التي تؤثر على صون التراث الثقافي غير المادي. ويمكنه أيضاً أن يحدد وربما يخفف الآثار السلبية عندما تعيق التشريعات القائمة ممارسة التراث الثقافي غير المادي ونقله.

وقد وضع العديد من الدول الأطراف سياسات وقوانين لدعم تنفيذ الاتفاقية وضمان صون التراث الثقافي غير المادي في أراضيها. وثمة أيضاً أمثلة عديدة لأنشطة الصون المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي والتي حرت في دول لم تصدق (بعد) على الاتفاقية. غير أن الدول الأطراف في الاتفاقية ليست ملزمة بوضع قوانين وسياسات متعلقة بصون التراث الثقافي غير

http://www.unesco.org/new/en/culture/achieving-the-millennium-development-goals/resources/culture-and-development-resources/#c326924 M. Forsyth, 2012, 'Lifting the Lid on 'the Community': Who has the Right to Control Access to Traditional Knowledge and Expressions of Culture?' International Journal of Cultural Property, 19, pp.1-31.



ميثاق النهضة الثقافية الأفريقية (ميثاق النهضة الأفريقية). انظر-\_0032\_https://au.int/sites/default/files/treaties/7791-treaty charter\_for\_african\_cultural\_renaissance\_a.pdf\_ وفيما يتعلق بالصكوك الإقليمية الأفريقية، انظر أيضاً , Máté Kovács Cultural Policies in Africa, a Compendium of reference documents (OCPA, Madrid). .2009

انظر بشأن مشروع الإعلان الأمريكي بشأن حقوق الشعوب الأصلية

http://www.oas.org/dil/indigenous\_peoples\_supporting\_preparation\_draft\_declaration.htm; ويذهب ليكسنسكي (Lixinski (2013)) إلى القول إن الصكوك الإقليمية في الأمريكيتين من قبيل مشروع الإعلان الأمريكي بشأن حقوق الشعوب الأصلية تتصور التراث الثقافي غير المادي خزاناً من "الثقافة الصرفة المشتركة" في القارة ( في إطار مشروع للتأكيد على هوية البلدان الأمريكية)، وصونه يندرج في عملية أوسع نطاقاً للاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية وحمايتها.

للاطلاع على هذه الوثائق وغيرها من النصوص ذات الصلة، انظر الموقع الشبكي لليونسكو المتعلق بالأهداف الإنمائية للألفية:

المادي، كما أن الاتفاقية (المادة 13) وتوجيهاتها التنفيذية، في معرض تشجيعها للدول الأطراف على القيام بذلك، لا تحدد الشكل الذي قد تتخذه الأطر القانونية أو الإدارية. كما لا تشترط دائماً أطراً قانونية وسياساتية رسمية لدعم صون التراث الثقافي غير المادي: فأحياناً يمكن للجماعات أن تمضي قدماً لوضع استراتيجيات للصون دونما حاجة إلى تلك الأطر. وبعض الدول (من قبيل النرويج وسويسرا) لا ترى حاجة إلى صوغ تشريع محدد لدعم صون التراث الثقافي غير المادي.

وتوحي الأدبيات المتعلقة بصنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي<sup>33</sup> واستعراضات التقارير الدورية <sup>34</sup> بأن ثمة تنوعاً كبيراً في الأحكام القانونية والإدارية القائمة لصون التراث الثقافي غير المادي سواء فيما بين الدول أو حتى فيما بين مختلف المناطق الإدارية داخل الدولة الواحدة، عندما يتعلق الأمر بنظم حوكمة اتحادية أو قائمة على نقل الصلاحيات. وعلاوة على ذلك، تدرج الأحكام المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي في سياسات ثقافية وتشريعات تراث عامة في حين أنه في حالات أخرى توضع سياسات وقوانين محددة بشأن التراث الثقافي غير المادي، إما أنها تركز على التراث الثقافي غير المادي عامة، أو تصمم لصون جانب محدد من التراث الثقافي غير المادي.

### التوجيهات العملية

### تنوع النهج

وبناء عليه، فإن عملية صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي متنوعة للغاية، وقد تتأثر بأسباب محددة وبالسياق الاجتماعي والسياسي والاقتصادي لرسم السياسة المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي، كما تتأثر بالعمليات الاعتيادية لصنع السياسة داخل الدولة. وبعبارة أخرى، فإنه لا يوجد نهج واحد محدد عندما يتعلق الأمر بالممارسة الفعلية لرسم السياسة. فالسياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي جديدة نسبياً وتتخذ جملة من الأشكال، رغم أن لبلدان من قبيل اليابان وجمهورية كوريا قوانين متعلقة بالتراث الثقافي غير المادي منذ عقود سبقت بدء نفاذ الاتفاقية. وعلاوة على ذلك، فإن صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي ليست مجرد تحرير وثائق سياساتية وقوانين جيدة، بل هي تميئة الظروف لذوي المصلحة من أجل تنفيذها الفعال.

https://ich.unesco.org/en/committee-documents-and-in-depth-studies-00862 یمکن الوقوف علیها فی https://ich.unesco.org/en/committee-documents-and-in-depth-studies-00862



Lixinski, L., Intangible Cultural Heritage in International Law (Oxford University Press انظر على سبيل المثال، Miyata, S. 2013. Intangible Cultural Heritage Policy in Japan. In L. Arizpe & C. Amescua (Eds.), ;2013)

Anthropological Perspectives on Intangible Cultural Heritage (Berlin, Heidelberg: Springer Verlag, Springer Briefs in Environment, Security, Development and Peace (ESDP) Vol. 46); Carvalho, A. 2008. Portuguese legislation on intangible cultural heritage and inventories. In El patrimonio cultural inmaterial. Definición y sistemas de catalogación: actas del seminario internacional, Murcia, 15 -16 Feb. 2007, ed. Inma García Simo, pp.173-184. Murcia: Comunidad Autónoma de la Región de Murcia. Deacon, H.J. et al., 2004. The subtle power of intangible heritage: Legal and financial instruments for safeguarding متاح في الموقع الشبكي: intangible heritage, Human Sciences Research Council.

http://www.hsrcpress.ac.za/product.php?productid=2044

• وقد وضعت بعض الدول (أو هي بصدد وضع) سياسات وقوانين مخصصة تحديداً لصون التراث الثقافي غير المادي (منها مثلاً، اليابان، والصين، وجورجيا، والنيجر)، في حين دمجت دول أخرى (أو هي بصدد دمج) التراث الثقافي غير المادي في التشريع العام المتعلق بالثقافة عموماً (ومنها مثلاً، صربيا، وفرنسا، وفيتنام، والمغرب)؛

- وفي بعض الدول، أُصدرت ونُفذت السياسات والتشريعات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي على الصعيد دون الوطني (من قبيل المقاطعات أو الأقضية في الهياكل الاتحادية) وقد تختلف بالتالي باختلاف المناطق الإدارية داخل البلد الواحد (مثلاً، في إسبانيا، وإيطاليا، والبرازيل، وبلحيكا، وسويسرا، ومنغوليا، والنمسا، والهند)؛
- وأنشأ بعض الدول (أو هي بصدد إنشاء) مؤسسات أو مديريات جديدة تتولى مسؤولية التراث الثقافي غير المادي (مثلاً، في الجمهورية الدومينيكية، وغابون، والهند)، ووسعت دول أحرى ولايات المؤسسات القائمة (بوركينا فاسو مثلاً)؛
- ولبعض الدول صكوك قانونية ترمي إلى حماية عناصر معينة من التراث الثقافي غير المادي أدرجت في قوائم الحصر/السجلات الوطنية المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي (البرتغال مثلاً)؛
- ويتحسب عدد من البلدان لدعم ممارسين رئيسيين للتراث الثقافي غير المادي، ويدعون أحياناً بالكنوز البشرية الحية (مثلاً، السنغال، وكمبوديا، والمغرب)؛
- وتربط بعض الدول سياسات تراثها الثقافي غير المادي بأحكام تهم جماعات محددة، سواء كانت هذه الجماعات أقلية أو مجموعات من الشعوب الأصلية، أو مجموعات الأغلبية.

ويمكن أيضاً أن يعزى جزئياً احتلاف هذه النهج داخل الدول: لاختلاف التأثيرات الإقليمية والدولية؛ واختلاف السياقات الاجتماعية - السياسية والتاريخية والاقتصادية في كل دولة؛ واختلاف تفسيرات الاتفاقية والأسباب الدافعة إلى التصديق عليها.

ويمكن للخبراء الذين يقومون بتقييمات للاحتياجات القطرية بشأن سياسة صون التراث الثقافي غير المادي في سياق الاتفاقية أن يستندوا إلى هذه الطائفة من التجارب، باستخدام مجموعة متنوعة من مصادر المعلومات. ولعل من أنجع المصادر التقارير الدورية التي تتلقاها اللجنة من الدول الأطراف في الاتفاقية. وتستضيف اليونسكو أيضاً قاعدة بيانات للقوانين الوطنية للتراث الثقافي، يمكن مراجعتها للاطلاع على طائفة واسعة من سياسات التراث الثقافي غير المادي؛ فاستناداً إلى نظام التصنيف في قاعدة البيانات، ثمة ما يزيد على 250 مدخلاً بشأن القوانين المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي. <sup>35</sup> وتعهد المنظمة العالمية للملكية الفكرية قاعدة بيانات للتشريعات التي يمكن ترتيبها حسب المدخلات المتعلقة بأشكال التعبير الثقافي التقليدي (ما يزيد على ألف مدخل) <sup>36</sup> والمعارف التقليدية (ما يقارب 2000 مدخل). <sup>37</sup> ورغم أن قاعدة بيانات المنظمة العالمية للملكية الفكرية تركز على قانون الملكية الفكرية المتعلق بما يمكن اعتباره تراثاً ثقافياً غير مادي بموجب بيانات المنظمة العالمية للملكية الفكرية تركز على قانون الملكية الفكرية المتعلق بما يمكن اعتباره تراثاً ثقافياً غير مادي بموجب



http://www.unesco.org/culture/natlaws/index.php

http://www.wipo.int/wipolex/en/results.jsp?countries=&cat\_id=16 http://www.wipo.int/wipolex/en/results.jsp?countries=&cat\_id=18

\_\_\_\_

الاتفاقية، فإنما تضم أيضاً العديد من القوانين المتعلقة بالتراث.

ولا يمكن دائماً العثور على تدابير السياسة العامة والقانون والتدابير الإدارية الداعمة لصون التراث الثقافي غير المادي في سياسات وتشريعات متعلقة تحديداً بالتراث الثقافي غير المادي، بل إنحا قد توجد، وتتأثر تأثيراً عميقاً، بأحكام في الدساتير وسياسات التعليم والثقافة وتشريعات التراث، وأنظمة الملكية الفكرية، وفي سياسات وتشريعات القطاعات الأخرى من التدخل الحكومي، من قبيل التنمية والصحة والسياحة والتعليم. غير أنه يجدر بالملاحظة أن السياسة والتشريع في هذه المجالات لا يراعيان بالضرورة التراث الثقافي غير المادي مراعاة تعزز صونه. بل إنحما في بعض الحالات، قد يعيقان تلك الجهود. وبالتالي ليس من اليسير دائماً (بل ليس من الممكن) تعديل أو رسم سياسات في قطاعات أخرى غير قطاع الثقافة قد لإدماج شواغل صون التراث الثقافي غير المادي. فالوزارات والإدارات الحكومية أو الوكالات الأخرى غير قطاع الثقافة قد تكون لها منظورات وشواغل مختلفة، وقد لا تتضمن قوائم مسائل السياسة العامة ذات الأولوية التراث الثقافة أولاً، ثم تحدد توفي تلك الحالات، يمكن أن ترسم الدول سياسات للتراث الثقافي غير المادي وضحاً متسقة في ميدان الثقافة أولاً، ثم تحدد الجالات الرئيسية خارج الثقافة حيث تعيق السياسات والقوانين فعلاً صون التراث الثقافي غير المادي، وتجد سبلاً لمعالجة هذا المشكل. وفي الحالات التي يعتبر فيها صون التراث الثقافي غير المادي أولوية من أولويات الحكومة، وعندما يرد مثلاً ذكر التراث الثقافي غير المادي في المدستور أو في أعلى مستويات الحكم، قد يسهل ضمان إدراج مسائل صون التراث الثقافي غير المادي في الدستور أو في أعلى مستويات الحكم، قد يسهل ضمان إدراج مسائل صون التراث الثقافي غير المادي في الدستور أو في أعلى مستويات الحكم، قد يسهل ضمان إدراج مسائل صون التراث

وترد أدناه قطاعات أخرى من قطاعات السياسة العامة التي تتعلق بصون التراث الثقافي غير المادي، لكن لن ترد مناقشتها بإسهاب:

- تشريعات تكافؤ الفرص (عندما ترد أحكام بشأن المساواة في المشاركة في الحياة الثقافية مثلاً)؛
  - الدبلوماسية والسياسة الخارجية (عندما يتم التحسب لآليات التعاون الدولي مثلاً)؛
- التخطيط الحضري/العمراني (عندما تتاح إمكانية توفير أماكن/مرافق ممارسة التراث الثقافي غير المادي، مثلاً)؛
- النظم العقارية ونظم الحيازة العقارية (عندما يجري العمل بنظم للحيازة العقارية التقليدية، أو الانتفاع بالعقار لأغراض بناء الجماعات، مثلاً)؛
  - الزراعة (عندما يتم الاعتراف بالمهارات التقليدية وممارساتها ويجري دعمها، مثلاً)؛
  - الأمن الغذائي (عندما تعزز التنمية المجتمعية ممارسة التراث الثقافي غير المادي؛ مثلاً)؛
- حفظ البيئة، والتنوع البيولوجي، وتغير المناخ (عندما يجري تأمين الموارد البيئية لممارسة التراث الثقافي غير المادي، مثلاً)؛
- إدارة الكوارث وحالة المشردين (عندما يتم الاعتراف بأهمية التراث الثقافي غير المادي من أجل تماسك الجماعات،



مثلاً)؛

- الأمن وبناء السلام (عندما يتم الاعتراف بأهمية التراث الثقافي غير المادي من أجل تماسك الجماعات، مثلاً)؛
- التجارة (عندما تراقب هذه السياسات التجارة في قطع الطقوس والقطع الثقافية اللازمة لممارسة التراث الثقافي غير المادي، أو تروج للمنتجات الثقافية، مثلاً)؛
  - التعدين (عندما تراقب هذه السياسات الوصول إلى المواقع المقدسة وحمايتها، مثلاً)؛
- الشباب والأطفال (عندما تسهل هذه السياسات نقل التراث الثقافي غير المادي، وتحمي حقوق الأطفال خلال ممارسة التراث الثقافي غير المادي، مثلاً)؛
  - وسائل الإعلام والتواصل (عندما تشجع هذه السياسات التوعية بالتراث الثقافي غير المادي، مثلاً).

ويمكن لخليط من التشريعات أيضاً أن يؤثر على أنشطة الصون. وعلى سبيل المثال، فإن المركز الأمريكي للحياة الشعبية، في الولايات المتحدة، في إطار قانون صون الحياة الشعبية الأمريكية أوصى بأن يراعى التراث الثقافي غير المادي في تنفيذ كل التشريعات المتعلقة بالموارد الثقافية والتراث الثقافي، فثمة طائفة من القوانين التي تؤثر كلها على صون التراث الثقافي غير المادي من قبيل قانون السياسة البيئية، وقانون الأنواع المهددة بالانقراض، وقانون استعادة الحرية الدينية، والأمر التنفيذي عبر المادي من قبيل العدالة البيئية المتعلقة بسكان الأقليات)، وقانون الحفاظ على المآثر التاريخية الوطنية، وقانون حماية قبور السكان الأمريكيين الأصليين وإعادتها إلى الوطن، وقانون الوثائق الاتحادية. 38

ويمكن أن تكون الصكوك الدولية، وكذلك الصكوك الإقليمية المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي وحقوق الشعوب الأصلية والأقليات بالغة الأهمية أيضاً في تحديد إطار المشاكل والحلول، بل وتقديم مفاهيم وتعاريف من أجل صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي. وهذا ما يمكن أن يساعد في رسم سياسة فعالة؛ ويمكن للاتساق في المصطلحات والنهج أن يساعد في تعزيز التعاون الدولي.

# المسائل الرئيسية التي تنشأ في مجال صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي

يمكن أن تواجه الدول قضايا وتشهد بعض التحديات المعتادة في صوغ السياسات والتشريعات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي. ويمكن أن تشمل هذه الأمور ما يلي:

• ما هو الموضوع الذي ينبغي تغطيته في السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي وكيف ينبغي تحديد التراث

Lixinski, L. Intangible Cultural Heritage in International Law (Oxford University Press 2013), p.139



- الثقافي غير المادي لتغطية أوسع مجموعة ممكنة من عناصر التراث الثقافي غير المادي؛
- كيف يمكن دعم مشاركة الجماعات في صون التراث الثقافي غير المادي والاستفادة منه مع تعزيز الإنصاف والحد من الصراع المحتمل داخل الجماعات؛
- كيف يمكن للدولة أن تعمل على تميئة بيئة تمكينية تدعم الجماعات المعنية في صون تراثها الثقافي غير المادي في الوقت الذي تتفادى فيه الاستحواذ عليه وتشويهه؛
- كيف يمكن لمؤسسات محددة دعم صون التراث الثقافي غير المادي، وإذا كان بإمكانها ذلك، كيف ينبغي إدراج تعديل ولاياتها في السياسات أو القوانين أو اللوائح؛
- كيف يمكن إدراج أحكام تتعلق بالتراث الثقافي غير المادي في سياسات وقوانين أخرى داخل قطاع الثقافة وخارجه، وتعزيز التظافر بين صون التراث الثقافي غير المادي والأهداف الأخرى للسياسات العامة؛
- كيف يمكن تعديل السياسات القائمة التي تعيق ممارسة التراث الثقافي غير المادي وصونه و/أو تخفيف حدة التوترات بين شتى أهداف السياسات العامة؛
  - تدني الأولوية السياسية الممنوحة للثقافة (وبالتالي انخفاض الميزانيات المحصصة لها)؛
    - سوء التواصل بين الوزارات و/أو الوكالات الأخرى؛
- ضعف التواصل والتعاون بين الحكومة المركزية والمستويات الإدارية اللامركزية (إن وحدت)، وبين هذه المستويات الإدارية اللامركزية بخصوص الأمور الثقافية؛
- قلة التشاور مع الجماعات وممثليها، وبصفة أعم، سوء التواصل بين المؤسسات والجماعات وذوي المصلحة الآخرين؟
  - ضعف قدرات الموارد المؤسسية والبشرية.

وقد تعترض بعض التحديات صوغ وتنفيذ السياسات الرامية إلى دعم صون التراث الثقافي غير المادي، ومن هذه التحديات ما يلي:

- سوء فهم الغرض من الاتفاقية ومبادئها، كما يتجلى ذلك في مطالبة بعض البلدان بـ"ملكية" عناصر محددة من التراث الثقافي غير المادي المسجلة في القائمة التمثيلية أو المزمع إدراجها فيها؛
- الصعوبات المنهجية والتنظيمية والمالية في إدماج نهج صون التراث الثقافي غير المادي في ميدان الثقافة، مثلاً عندما يكون التركيز قد انصب تاريخياً على صون التراث المادي (من قبيل مواقع التراث العالمي في إطار اتفاقية اليونسكو لعام 1972)، أو عندما ترسم سياسات جديدة لتعزيز المنتجات الثقافية (استرشاداً بأعمال اتفاقية اليونسكو بشأن تنوع أشكال التعبير الثقافي [2005])؛
- الصعوبات في إدراج السياسة المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي في التشريعات والسياسات في قطاعات أخرى



- خارج قطاع الثقافة، كما يتجلى ذلك في قلة التلاحم بين السياسات الوطنية المتعلقة بصون التراث الثقافي غير المادي، والسياسات المتعلقة بالملكية الفكرية أو التنمية المستدامة؛
- ضعف آليات التشاور مع العموم والجماعات في صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي، والصراعات بين الدول، ومنظمات المجتمع المدني والجماعات، وقلة حوافز استخدام الآليات التشاركية والتشاورية؛
- نقل صلاحيات صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي إلى المستويات دون الوطنية من الإدارة داخل البلد، مما يوفر عادة فرصاً لتلبية الاحتياجات المحلية ومراعاة الأوضاع المحلية، لكنه يؤثر سلباً أيضاً على التنسيق بين السياسات داخل الدولة.

وتهم هذه التحديات مختلف البلدان عبر العالم. فالعديد من البلدان تنقل مسؤولية مبادرات صنع السياسات إلى المستويات الإدارية المختلفة دون أن تحرص على وجود القدرة اللازمة محلياً. وعلاوة على ذلك، يواجه العديد من البلدان تحديات في صوغ نهج جديدة تجاه السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي في سياقات تكون فيها الترتيبات المؤسسية لصون التراث أو توثيق المحفوظات راسخة للغاية ولا تركز دائماً على إتاحة أكبر قدر من مشاركة الجماعات.

# ومما يساعد على وضع السياسات والتشريعات داخل الدولة ما يلي:

- التحديد الواضح للوضع المحلي، المشفوع بمساعدة تقنية ومشورة قانونية وتفكير في تجارب البلدان الأحرى، لتركيز صنع السياسات تركيزاً سليماً على المجالات التي تشتد فيها الحاجة وتتوفر فيها الفرص وفقاً للأهداف المحددة لصنع السياسة، واستناداً إلى المبادرات القائمة؛
- التشاور المفتوح والواسع النطاق مع الجهات المعنية ذات المصلحة، بما فيها الجماعات المعنية، والعموم، والمنظمات غير الحكومية، والأحزاب السياسية، والوكالات الحكومية والوزارات لبناء حس امتلاك زمام المبادة وكسب التأييد وبالتالى ضمان التنفيذ الفعال؛
  - الإرادة السياسية القوية للدفع بالعملية قدماً وتخطى أي عقبات؛
- القدرات القوية في الجماعات والمؤسسات من أجل التواصل والتعاون فيما بين القطاعات وذوي المصلحة المتعددين، وتنفيذ السياسات (بما فيها الموارد والحوافز، عند الحاجة).

وتقدم أوراق المعلومات المرتبطة بهذه المذكرة التوجيهية بعض الاقتراحات المحددة الإضافية لتوجيه المشورة السياساتية فيما يتعلق هذه المسائل وغيرها من خلال مناقشة تجارب طائفة واسعة من الدول، بما في ذلك في المحالات التالية:

• رسم سياسات التراث الثقافي غير المادي في إطار الأحكام الدستورية العامة وأطر الحوكمة، والأحكام المتعلقة بالأقليات أو مجموعات السكان الأصليين؟



- عملية رسم سياسة التراث الثقافي غير المادي نفسها، بدءاً بتشجيع إشراك الجماعات، وانتهاء بمقتضيات السياسة العامة فيما يتعلق بالتحديد ووضع قوائم الحصر، وبالممارسين للتراث الثقافي غير المادي وعناصره.
- وضع سياسات وتشريعات محددة متعلقة بالتراث الثقافي غير المادي و/أو إدراجها في سياسات وتشريعات ثقافية وتراثية أوسع نطاقاً؛
- إدماج سياسات التراث الثقافي غير المادي في غيرها من مجالات السياسات والتشريعات، بدءاً بالصحة والاستدامة البيئية وانتهاء (في جملة أمور أحرى) بالتحسب في السياسة العامة للتماسك الاجتماعي والسلام، والمساواة بين الجنسين، وحقوق الإنسان، والتنمية الاقتصادية.

## دور الخبراء الاستشاريين في تقديم الدعم الفعال في مجال السياسات

كيف يمكن لليونسكو أن تقدم دعماً فعالاً للدول الأطراف في الاتفاقية التي تطلب المشورة المتعلقة بالسياسات؟ وما هو دور الخبراء المعينين للمساعدة في هذه العملية، وما هي حدود هذا الدور؟

إن دور الخبراء الاستشاريين هو مساعدة النظراء القطريين في الدول على القيام باختيارات مناسبة محلياً ومستنيرة بشأن كيفية دعم صون التراث الثقافي غير المادي على أحسن وجه بما يتماشى مع روح الاتفاقية عن طريق صنع السياسات. ويتوخى نهج اليونسكو الجمع بين الخبرة في ميدان السياسات الثقافية والخبرة في التراث الثقافي غير المادي، مما يعني أن المتوخى أن يعمل الخبراء معاً لتوفير تحليلات وتوصيات متكاملة. وسيقومون بتحليل للسياق القطري، وهيكل الحوكمة وأطر السياسة العامة ذات الصلة بالتراث الثقافي غير المادي، وتحديات السياسة العامة، والموارد البشرية والمؤسسية المتاحة والتحديات التي تواجه صون التراث الثقافي غير المادي. وسيوجه هذا التحليل الاقتراحات المتعلقة بتدخلات بناء القدرات التي قد تشمل إسداء المشورة السياساتية، والتفكير التعاوني بشأن السياسة العامة، وتيسير المشاورات مع ذوي المصلحة فيما يتعلق بالسياسة العامة، والتدريب على صنع السياسات.

ويرمي التدخل إلى مساعدة النظراء القطريين على تحديد نطاق السياسات والتشريعات والسبل التي يمكن من خلالها للسياسات والتشريعات أو الترتيبات المؤسسية دعم أنشطة صون التراث الثقافي غير المادي وتنفيذ الاتفاقية. فإذا صيغت سياسات وتشريعات جديدة، فإنحا ستكيف مع الأوضاع والتحديات والأولويات المحلية. ويمكن تحوير أو تعديل السياسات والتشريعات واللوائح القائمة. وفي بعض الحالات، قد لا يكون إنشاء مؤسسات رسمية، أو صوغ تشريعات وسياسات محددة للتراث الثقافي غير المادي حلاً رشيداً (أو حتى ممكناً)، وفي حالات أخرى قد يكون أمراً مطلوباً.

ولليونسكو خبرة كبيرة في إسداء المشورة السياساتية للدول في ميدان الثقافة، وما فتئت تعمل الفكر في الفرص والتحديات التي تواجه المساعي الرامية إلى القيام بذلك. وفي عام 2011، ناقش قسم السياسات الثقافية والحوار بين الثقافات في اليونسكو مبادئ وعميات صوغ وتنفيذ السياسات الثقافية. 39 وأوفدت بعثات لإسداء المشورة في مجال السياسات في إطار

Division of Cultural Policies and Intercultural Dialogue UNESCO Culture Sector, 2011 Operational processes for the formulation and implementation of cultural policies



اتفاقية 2005. ولخصت حلقة عمل المشورة في مجال السياسات في عام 2014 تجارب شعبة التراث الثقافي غير المادي وشتى قطاعات اليونسكو والدولي لتخطيط التربية، ووكالات من قبيل برنامج الأمم المتحدة للبيئة في مجال إسداء المشورة السياساتية للدول. 40

ومن خلال هذه التجارب يمكن للمرء أن يحدد عدداً من الشروط المؤاتية التي في ظلها يمكن أن يكون دعم رسم السياسات المتعلقة بصون التراث الثقافي غير المادي أكثر فعالية:

- ينبغي ألا يقدم الدعم في مجال السياسات إلا بناء على طلب البلد (فهو مؤشر على الإرادة السياسية لصنع السياسة) وأن يكون متوقفاً على التزامات قطرية بمراعاة العملية ونتائجها؛
- ينبغي أن يقوم الدعم في مجال السياسات على أساس فهم واضح للهدف العام للسياسة المزمع صوغها، الذي تحدده طائفة من ذوي المصلحة القطريين، ويتماشى مع نظام الحوكمة المحلية والأولويات القطرية؟
- ينبغي أن يركز الدعم في مجال السياسات على الوضع المحلي، استناداً إلى تحديد للتحديات والاحتياجات والأولويات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي، وتحليل للحلول الممكنة (بما فيها الحلول التي لا تنطوي على وضع سياسة أو تشريع)؛
- ينبغي ألا يركز الدعم في مجال السياسات على مساعدة النظراء الإقليميين على تحرير وثيقة للسياسة في إطار تدخل مستقل: بل يلزم الحرص على أن يمتلك النظراء القطريون زمام العملية. وينبغي أن يكون مشفوعاً بموارد بشرية ومالية للتحليل، وإشراك ذوي المصلحة والمتابعة.

وبناء عليه، فإن دور الخبير الاستشاري ليس هو اقتراح حلول نموذجية أو تحرير وثيقة سياسة للدول، بل إن دوره، هو القيام، بناء على طلبها، بتوفير التحليل، والمعلومات وغيرها من أشكال الدعم لعملية استشارية داخلية لرسم السياسة العامة. وسيهتدي الخبير الاستشاري بالمشاورات مع ذوي المصلحة المحليين والخبراء القانونيين في الدولة ذات الصلة، والنظراء الوطنيين ذوي الصلة وأخصائي اليونسكو ذوي الدراية العاملين في الدولة المعنية. وقد يقدم الخبراء الاستشاريون أمثلة ذات صلة عن مضمون وإجراءات عملية صنع السياسات من بلدان أخرى ويطرحون أسئلة تركز و/أو توسع الإطار المرجعي لصنع السياسات. وسيركز عمل الخبراء الاستشاريين في الكثير منه على التيسير وبناء التوافقات في التفاعل مع النظراء القطريين، والعمل كهيئة لتقييم الأفكار خلال المناقشات. وينبغي أن يبذل الخبراء الاستشاريون قصاراهم للتصدي للعقبات التي تحول دون مشاركة الأفراد (المرأة، مثلاً) والفئات الاجتماعية (الأشخاص المنتمون إلى الأقليات والسكان الأصليين، مثلاً) في هذه العملية. وقد يشجعون بذلك قيام عملية تشاركية شاملة لرسم السياسات.

ودور الخبراء الاستشاريين هو أن يكونوا "أصدقاء للجميع، دون أن يكونوا حلفاء أي أحد"، وأن يساعدوا النظراء الوطنيين على التفكير الاستراتيجي بشأن الفرص والتحديات والاستراتيجيات الممكنة لصنع السياسات. وعندما تقوم علاقة الثقة مع النظراء الوطنيين، فإن بإمكانهم أن يشيروا إلى مسائل حساسة من شأنها أن تحدث مشاكل في تنفيذ الاتفاقية على الصعيد

UNESCO ICH Section, Workshop report, 'How to provide policy advice effectively? 4



الوطني أو الصعيد الدولي، ويساعدوا النظراء الوطنيين على استكشاف الاستراتيجيات الممكنة لمعالجتها. غير أنه لا ينبغي أن يصدروا أحكام مسبقة بشأن المسائل التي تندرج في نطاق السلطة السيادية للدول أو التي تخرج عن نطاق الاتفاقية.

#### الخطوات الممكنة في تقييم للاحتياجات

ثمة عدد من الخطوات الممكنة التي يمكن اتخاذها بالتشاور مع النظراء الوطنيين في إطار عملية للتشاور، ثم في سياق رسم السياسات. 4 وهذه الخطوات معززة بالمعلومات الواردة في الملحقات 2 إلى 4.

- القيام باستعراض مكتبي للسياق القطري ذي الصلة بصون التراث الثقافي غير المادي، بما فيه:
  - السياق التاريخي والسياق الاجتماعي الاقتصادي والسياسي والثقافي الراهن؟
- التوجهات الديموغرافية في البلد، بما فيها النزوح والهجرة حديثا العهد، وطائفة الجماعات المختلفة في البلد
   والعلاقات فيما بينها؛
- السياق القانوني والسياساتي الوطني والإقليمي والدولي الذي يؤثر في صون التراث الثقافي غير المادي
   (ليس فحسب في الثقافة، بل حتى في التعليم والصحة والملكية الفكرية، وما إلى ذلك)، بما في ذلك أهداف صنع السياسة في مجال الثقافة،
  - o الإطار المؤسسي والولايات ذات الصلة.
- تحديد مختلف الأطراف ذات المصلحة (من قبيل الجماعات، والمنظمات غير الحكومية، والوزارات والوكالات الحكومية، والمؤسسات ومراكز البحوث) وإجراء مشاورات مع ممثليها من أجل:
- تحدید أهداف السیاسة العامة والمسائل والتحدیات ذات الصلة بصون التراث الثقافي غیر المادي في البلد
   (سواء في میدان الثقافة أو بصفة أعم)،
  - تقييم التدخلات والسياسات القائمة التي تدعم صون التراث الثقافي غير المادي،
    - ٥ استعراض القدرات المؤسسية للقيام بولاياتما الحالية،
  - ترتیب الاحتیاجات والفرص المتعلقة بصون التراث الثقافي غیر المادي حسب الأولویة،
- تحدید الجحالات الممکنة التي يمکن فيها لصنع السياسات أو مراجعتها وتقديم الدعم المؤسسي أن يساعدا

UNESCO Section on the Diversity of Cultural Expressions, : عض الخطوات المشابحة: 47

Division of Cultural Policies and Intercultural; 'Methodological Guide for technical assistance missions

Dialogue (UNESCO Culture Sector), 2011 'Operational processes for the formulation and implementation
. 'of cultural policies



- في صون التراث الثقافي غير المادي.
- صوغ تحليل أولي وتقييم للاحتياجات لبناء القدرات بصفة عامة ولصنع السياسات؛
- التشاور مع المعنيين من ذوي المصلحة بشأن التحليل وتقييم الأوليين للاحتياجات؟
- تحرير تقرير ختامي لتقييم الاحتياجات بما فيه تقييم قطري واقتراحات لمواصلة المساعدة في إسداء المشورة أو بناء القدرات.

مذكرة توجيهية

#### ملحقات المذكرة التوجيهية

## الملحق الأول: المختصرات:

اللجنة اللجنة الدولية الحكومية لصون التراث الثقافي غير المادي

الجماعات ما لم يشر إلى خلاف ذلك، فإنما تشمل مصطلحات الجماعات والمجموعات والأفراد بمفهومها الوارد في الاتفاقية

الاتفاقية ما لم يشر إلى خلاف ذلك، فإنها تشير إلى اتفاقية اليونسكو لصون التراث الثقافي غير المادي (2003)، وأي إشارة إلى "المواد" لا تقترن بأي إشارات أخرى يقصد بما أيضاً

مواد الاتفاقية.

تقرير مرفق الإشراف الداخلي تقرير مرفق الإشراف الداخلي عن تقييم الأعمال التقنينية لقطاع الثقافة في اليونسكو، الوثيقة IOS/EVS/PI/129 REV).

التصديق ويشمل شتى المصطلحات التي تحيل إلى العمليات التي من خلالها يمكن للدول أن تنضم إلى الاتفاقية من قبيل: التصديق، والقبول والموافقة والانضمام

صدق (صدقت) ويشمل تعابير "يصدق" و"يقبل" و"يوافق"، و"ينضم"

السجل سجل أفضل ممارسات الصون

اليونسكو منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

## الملحق الثاني: إرشادات للخبراء الذين يسدون خبرة في مجال السياسات<sup>42</sup>

- 1 افهموا الرؤية الاستراتيجية. قوموا ببحث تحضيري لفهم الديناميات الاجتماعية والاقتصادية والسياسية المحددة في كل دولة والتي ستؤثر على صنع السياسات المتعلقة بالتراث الثقافي غير المادي، بما في ذلك مكانة التراث الثقافي غير المادي داخل الرؤية الاستراتيجية للبلد. واسعوا إلى فهم البيئة القانونية التي ستصاغ في إطارها سياسة التراث الثقافي غير المادي.
- 2 اطلبوا معلومات عن جهة الاتصال الأولية. اطلبوا تعيين شخص يعمل بصفة دائمة في الوكالة الحكومية المسؤولة كجهة اتصال في بداية العملية. فالمشورة السياساتية يمكن أن توضع على الرف بكل بساطة عندما تصدق الدول على الاتفاقية لكنها لا تعين شخصاً مسؤولاً أو جهة اتصال، ولا تكون لها خبرة أو برامج قائمة في ميدان التراث الثقافي غير المادي.
- 3 اطلبوا تعيين فريق تقني. فينبغي تعيين هذا الفريق وإطلاعه قبل وصولكم في مهمة وينبغي أن يصطحبكم في التعامل مع ذوي المصلحة، وأن يقدم إسهامات ويسجل الإجراءات طيلة العملية، وتناط به مهمة تعهد التوصيات الواردة في التقرير فيما بعد.
- 4 تبادلوا المعلومات الأساسية. احرصوا على إطلاع نظرائكم القطريين في فترة مبكرة من العملية على المعلومات المتعلقة بخلفيتكم وخبرتكم حتى تتأكدوا من استفادتهم من خبرتكم قدر المستطاع.
- 5 اعملوا على تحديد الجهات ذات المصلحة. احرصوا على أن تتم استشارتكم بشأن مسألة تحديد ذوي المصلحة، قبل وصولكم إلى البلد في مهمة، حتى يكون بإمكانكم تقديم إسهاماتكم بغرض تحسين عمق وسعة المشاورة (عند الاقتضاء).
- 6 قوموا بتدبير توقعات الحكومة. كما سبقت الإشارة إليه، فإن دور الخبير الاستشاري ليس هو اقتراح حلول نموذجية أو تحرير وثائق سياسات للدول. ولذلك يلزم أن يدبر الخبراء تلك التوقعات لدى الحكومات الراغبة في حل سريع بأن يوضحوا لتلك الحكومات دورهم في مساعدتها على القيام باختيارات مستنيرة وملائمة محلياً بشأن أفضل السبل لدعم صون التراث الثقافي غير المادي بما يتماشى مع روح الاتفاقية عن طريق عملية صنع السياسات.
- 7 اعتمدوا على الخبرة الموجودة. تواصلوا وتبادلوا المعلومات مع المنظمات غير الحكومية وغيرها من الجهات ذات المصلحة في المجتمع المدني في فترة مبكرة من العملية، حتى تفهم على أحسن وجه كيف يمكنها أن تدعم صون التراث الثقافي غير المادي في الجماعات. وكثيراً ما تكون هذه المنظمات قد أجرت عمليات وآليات استشارية مماثلة تمكنها من أن تقدم إسهاماً قيماً أو توصيات لتحريك الأمور بسلاسة.



<sup>42</sup> مع جزيل الشكر لستيفن شيفونيز.

- 8 احرصوا على المتابعة في مرحلة ما بعد التشاور. سترغب الجهات ذات المصلحة في المساهمة بأفكار واقتراحات بعد انتهاء مهمتكم، وتقديم التوصيات إلى الدولة، وخلال عملية صنع السياسات. احرصوا على وضع الترتيبات اللازمة للحصول على تلك المساهمات والنظر فيها.
- 9 اقرؤوا ما بين السطور. أشيروا، قدر الإمكان، إلى التناقضات بين الممارسات المحلية والأحكام القائمة بشأن المساواة وعدم التمييز في السياسات والقوانين الوطنية. راعوا الحساسية في القضايا الصعبة: ولا تصدروا أحكاماً مسبقة، واحترموا السيادة الوطنية.
- 10- ابنوا الثقة مع كل ذوي المصلحة. تريثوا حتى تكسبوا ثقة الفريق التقني وذوي المصلحة في الدولة، وافهموا فهماً تاماً السياق المحلي، قبل إثارة القضايا الصعبة من قبيل مسائل حقوق الإنسان، وذلك مثلاً في الحالات التي تبدو فيها ممارسة التراث الثقافي غير المادي ممارسة تمييزية.
- 11- وظفوا "التقرير" كأداة. اشرحوا في تقريركم ماكان ينبغي اتخاذه من خطوات إضافية، أو من هم أصحاب المصلحة الآخرون الذين تمت استشارتهم، وما هي الأسباب (من قبيل قيود الزمن والميزانية) التي حالت دون إدراجكم لهذه الخطوات. فأحياناً، تمانع الوكالات الحكومية في التعامل مع جماعات أو منظمات غير حكومية معينة، وبالتالي يصعب الحصول على صورة كاملة عن الوضع. افهموا هذه القيود في إطار منظورها واشرحوها، ولا تخفوا الثغرات.
- 12 عمموا استنتاجات التقرير. ستحال تقارير مهمتكم إلى اليونسكو وإلى النظراء القطريين. فابذلوا قصاراكم لتقديم هذه الاستنتاجات أيضاً إلى الموظفين التقنيين في الحكومة، أو المجتمع المدني أو ذوي المصلحة في الجماعات. وبالإضافة إلى ذلك، قدموا التوصيات مباشرة في شكل إحاطة إعلامية إلى القادة السياسيين في القطاع المسؤول عن تنفيذ الاتفاقية (قطاع الثقافة عادة).



الملحق الثالث: نموذج الإبلاغ

اسم الدولة الطرف

## معلومات أساسية عن الدولة

ماهي الجوانب الوثيقة الصلة بالموضوع من السياق السكاني والاجتماعي-الاقتصادي والتاريخي والبيانات الديموغرافية (بما فيها التنوع العرقي) في الدولة؟

كيف تعاملت الدولة وجماعاتها أو منظماتها غير الحكومية مع الاتفاقية حتى الآن (الترشيحات، وطلبات المساعدة الدولية، وعضوية اللجنة، والتعليقات العامة على ملفات الترشيح، والمنظمات غير الحكومية المعتمدة، وما إلى ذلك)؟

#### نطاق تقييم الاحتياجات ومنهجيته

ما هو نطاق تقييم الاحتياجات وغرضه؟

كيف جُمع تقييم الاحتياجات، وبأي مشاركة من النظراء القطريين والجماعات وغيرها من ذوي المصلحة؟

## الترتيبات الراهنة لصون التراث الثقافي غير المادي في سياسات الدولة والولايات المؤسسية

هل ذكر التراث الثقافي غير المادي في أي من السياسات القائمة أو الولايات المؤسسية؟ وإذا ذُكر، فكيف تم تعريفه، وما هي الترتيبات التي وضعت لصونه؟

ما هي الصكوك القانونية الإقليمية والدولية التي صدقت عليها الدولة الطرف أو وافقت عليها وكيف يمكنها أن توجه عملية صنع السياسات المتعلقة بصون التراث الثقافي غير المادي؟

كيف يساعد الإطار السياساتي والمؤسسي القائم في الدولة الطرف في صون التراث الثقافي غير المادي تماشياً مع روح الاتفاقية؟ وبأي طريقة، إن كان الأمر كذلك:

يشجع ذلك الإطار توعية ذوي المصلحة بقيمة ووظيفة تنوع التراث الثقافي غير المادي في الإقليم، وبمبادئ الاتفاقية، والدور الهام للجماعات المعنية في صونه (المادتان 1 و15)؛

يشجع أوسع مشاركة ممكنة للجماعات المعنية في كل الأنشطة المتعلقة بتراثها الثقافي غير المادي، والتشاور بينها وبين ذوي المصلحة الآخرين في إدارة التراث الثقافي غير المادي (عند الاقتضاء) (المادة 15)؛

يدمج صون التراث الثقافي غير المادي في تخطيط البرامج وتعزيز وظيفته في المجتمع (المادة 13 (أ))، بالقيام مثلاً بتعزيز الاحترام المتبادل، وحقوق الإنسان (بما فيها المساواة بين الجنسين) والتنمية المستدامة (المادة 2-1)؛



يدعم تحديد التراث الثقافي غير المادي في الإقليم ووضع قوائم حصره بمشاركة كاملة للجماعات المعنية ورضاها، واستيفاء تلك القوائم وإتاحة المعلومات للجماعات لأغراض الصون (المادتان 11 و12)؛

يدعم السبل الأخرى لصون التراث الثقافي غير المادي بمشاركة كاملة للحماعات المعنية وبرضاها. وهذا ما يمكن أن يشمل بناء القدرات، والبحث، ونشر المعلومات (بإدارة ملائمة) (المادتان 13 و14)؛

يشجع التظافر بين تنفيذ شتى اتفاقيات اليونسكو في ميدان الثقافة، وكذلك التظافر بين صون التراث الثقافي غير المادي وتعزيز الصناعات الثقافية وصون التراث المادي؛ (استناداً إلى ترتيبات في سياسات محددة من سياسات التراث الثقافي غير المادة 3)؛

يحمي حقوق ورفاه الجماعات المعنية مع صون التراث الثقافي غير المادي، وتعزيز التنمية المستدامة، والحرص على عدم النيل من سياق التراث الثقافي غير المادي أو الإفراط في المتاجرة به، وعدم تشويه الجماعات المعنية أو إساءة معاملتها (الفقرتان 102 و104 من التوجيهات التنفيذية)؛

يتبادل الخبرة والمعلومات عبر الحدود الدولية (المادتان 1(د) و1)؛ والفقرات 88-88 من التوجيهات التنفيذية)، بما في ذلك التعاون والتواصل بين الجماعات والخبراء ومراكز الخبرة ومؤسسات البحوث والشبكات الدولية للمؤسسات المعنية بالتراث الثقافي غير المادي ومراكز الفئة 2 (الفقرات 79-80 و88 من التوجيهات التنفيذية)؟

## المشاكل الرئيسية في صون التراث الثقافي غير المادي

ما هي المشاكل الرئيسية التي تعترض صون التراث الثقافي غير المادي وضمان استفادة الجماعات من عمليات الصون، والتي أشارت إليها الجماعات المعنية وغيرها من الجهات ذات المصلحة؟

هل توجد ثمة أي مسائل إضافية حددها الخبير الاستشاري؟

# ثغرات السياسة العامة في صون التراث الثقافي غير المادي

أي مشكل من هذه المشاكل يمكن معالجته عن طريق رسم السياسات؟

ما هي ثغرات السياسة العامة التي حددها النظراء القطريون وذوو المصلحة؟ وهل توجد ثمة أي ثغرات أحرى في السياسة العامة يمكن الإشارة إليها؟

#### عملية السياسة العامة

أي عملية من عمليات السياسة العامة يحتمل أن تعتمدها الدولة؟ وما هي التوصيات التي يمكن تقديمها في هذا



الصدد، إن وجدت، للمساعدة في التخطيط لهذه العملية؟

#### احتياجات بناء القدرات

ماهي الاحتياجات التي حددها النظراء القطريون والجماعات المعنية وغيرها من الجهات ذات المصلحة في مجال بناء القدرات؟ ما هي الاحتياجات الإضافية لبناء القدرات التي يحتمل أن تكون مهمة؟

ما هي أمثلة نهج السياسة العامة التي قد يكون من المهم أن يستكشفها النظراء القطريون وذوو المصلحة؟

أي برنامج لبناء القدرات يمكن أن يلبي هذه الاحتياجات على أحسن وجه؟

# الملحق الرابع: قائمة مرجعية

هذه قائمة مرجعية للتحضير لتقييم للاحتياجات، بغرض توجيه الميزنة أساساً.

الإجراءات	المهمة		
	وضع وثيقة لتحديد النطاق		
النظراء القطريين واليونسكو (ويمكن أن يتم	يصدر الخبير الاستشاري وثيقة تحديد نطاق تقييم الاحتياجات بناء على مشاورات مع النظراء القطريين واليونسكو لتحديد تفاهم مشترك بشأن:		
ذلك عن طريق البريد الإلكتروني أو سكايب) تحديد ذوي المصلحة الرئيسيين	الغرض من تقييم الاحتياجات، ونطاقه وعمليته ونواتجه؛     أدوار الخبير الاستشاري، والنظراء القطريين، وممثلي الجماعات وغيرهم من ذوي		
الناتج: وثيقة تحديد النطاق (الفصل الأول من تقييم الاحتياجات)	المصلحة؛ • العلاقة بين تقييم الاحتياجات وعملية رسم السياسات في الدولة.		
وضع مشروع استعراض مكتبي			
تقديم النظراء القطريين للمعلومات	تقديم النظراء القطريين لمعلومات بشأن:		
قيام الخبير الاستشاري ببحث مكتبي الناتج: مشروع استعراض مكتبي	<ul> <li>المسائل والتحديات الرئيسية في صون التراث الثقافي غير المادي؛</li> <li>أدوات السياسة القائمة التي لها علاقة بالتراث الثقافي غير المادي؛</li> <li>الولايات المؤسسية التي لها علاقة بالتراث الثقافي غير المادي.</li> </ul>		
	الاستعراض المكتبي الأولى للخلفية القطرية، والمسائل والتحديات الرئيسية في صون التراث الثقافي غير المادي الثقافي غير المادي، وأدوات السياسة القائمة التي لها علاقة بالتراث الثقافي غير المادي.		
التشاور بشأن مشروع الاستعراض المكتبي ووضع تحليل للسياسات			
	إجراء مشاورات لمناقشة وتناول المسائل التي أثيرت في الاستعراض المكتبي الأولي وتحديد الثغرات والحلول الممكنة في السياسة العامة. مناقشة احتياجات بناء القدرات في معالجة ثغرات السياسة العامة هذه.		
وضع مشروع تقرير تقييم الاحتياجات			
التشاور عن طريق البريدي الإلكتروني أو سكايب مع النظراء القطريين وذوي المصلحة الرئيسيين ومع اليونسكو حسب الاقتضاء	وضع الخبير الاستشاري لمشروع التقرير وقيامه بتعميمه على النظراء القطريين واليونسكو بغرض الحصول على تعليقاتهم قبل تعديله ووضع صيغته النهائية.		
الناتج: تقديم التقييم الختامي للاحتياجات إلى اليونسكو	وضع التقرير الختامي لتقييم الاحتياجات قيام الخبير الاستشاري بوضع وتقديم التقرير الختامي إلى اليونسكو للموافقة عليه ونشره.		

